

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٢٢ لسنة ١٩٦٢

بإضافة عضو إلى مجلس إدارة المؤسسة العامة
للسقاوم والتخزين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٩٠ لسنة ١٩٦١ بتعيين رئيس
ومدير وأعضاء مجلس إدارة بعض المؤسسات العامة ،

قرر :

مادة ١ - يضاف إلى أعضاء مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة
للسقاوم والتخزين عضو يمثل بنك التسليف الزراعي والتعاوني بختاره
وزير التموين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ شوال سنة ١٢٨١ (٢٠ مارس سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٦٢

في شأن تجديد رؤوس أموال المؤسسات العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٥٤ في شأن بعض الأحكام الخاصة
بشركات المساهمة وشركات الوصية بالأصول والشركات ذات المسئولية
المحدودة وآفواين المدلة له ،

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات العامة
والقوانين المرعية لها ،

وعلى القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٠ بتنظيم المؤسسات العامة ذات
الطابع الاقتصادي ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١
بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة ،

وعلى ما أرتأه مجلس الدولة ،

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة الشركة العربية المتحدة للأشغال العامة
والторيدات البحرية (تحت الأسماء) على أوجه الآتي :

السيد / محمود عبد الهادي رئيساً وعضوواً متديلاً .

« / مصطفى محمد علوى عضواً ومديراً إدارياً .

« / محمود أحمد فرغلي عضواً ومديراً ماليًا وتجاريًا .

« / محمود محمود كامل عضواً ومديراً فنياً .

عضو منتخب عن الموظفين .

عضو منتخب عن الهال .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ شوال سنة ١٢٨١ (٢٠ مارس سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠١٩ لسنة ١٩٦٢

بإعادة تشكيل مجلس إدارة شركة مصايد البحر الأخر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى
للمؤسسات العامة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣٣ لسنة ١٩٦٢ في شأن تعيين
أعضاء مجلس إدارة الشركات المختلفة للمؤسسات العامة لوزيرة التموين ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣٤ لسنة ١٩٦٢ في شأن المؤسسات
العامة التابعة لوزارة التموين ،

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة شركة مصايد البحر الأخر على النحو التالي :

السيد / عدل سحق ومرى رئيساً للمجلس وعضوواً متديلاً .

« / إبراهيم مصطفى عضواً ومديراً عاملاً للشركة .

« / إسكندر سريلانكس عضواً ومديراً فنياً للشركة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ شوال سنة ١٢٨١ (٢٠ مارس سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر